500 - حدثنا بن خزيمة قال ثنا حجاج قال ثنا أبو عوانة عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب قال Y كتب إلينا عمر في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة فهذا عمر قد جاء عنه في هذا ما يوافق ما روينا عن رسول ا A في التوقيت للمسافر وللمقيم وقد يحتمل حديث عقبة أيضا أن يكون ذلك الكلام كان من عمر لأنه علم أن طريق عقبة الذي جاء منه طريق لاماء فيه فكان حكمه أن يتيمم فسأله متى عهدك بخلع خفيك إذا كان حكمك هو التيمم فأخبره بما أخبره وهذا الوجه أولى ما حمل عليه هذا الحديث ليوافق ما روي عن عمر Bه سواه ولا يضاده وقد روي عن غير عمر Bه من أصحاب رسول ا A ما يوافق ما روينا في التوقيت